الأهرام

٢٠٠٧/٥/٩

تساؤلات برلمانية

انتباه..عدم الدستورية مؤكد!!

إن ما رأيناه في جلسة مجلس الشعب أمس ليس نهاية الدنيا.. بل هو نهاية دنيا قديمة.. دنيا كان الإخلاص فيها هو الصمت.. والالتزام فيها هو الطاعة العمياء والحزبية فيها هي إلغاء حرية الرأي! هذا شيء يجب أن نسجله، ويجب أن نفرح به ويجب ألا نخاف منه.. هذه إحدى علامات النهار!

إنني لا أخفي إعجابي الظاهر بالدكتور فتحي سرور رئيس مجلس الشعب عندما أعلن أن شبهة عدم الدستورية يقينا تلحق بالنص الخاص بالمادة (٣) مكرر (ح) من مشروع قانون تعديل بعض أحكام قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية والذي تقدمت به الحكومة ووافق عليه كل من مجلس الشورى واللجنة التشريعية بمجلس الشعب، النص يقضي بأن « حكم المحكمة الإدارية العليا لا يجوز المنازعة في تنفيذه»، وذلك عندما تحكم بشطب اسم المرشح من قائمة المرشحين في حالة مخالفة دعايته الانتخابية للحظر المنصوص عليه في بنود القانون.

لقد كان أول من أعلن تخوفه الواضح من عدم دستورية النص هو الدكتور زكريا عزمي الملقب بـ«ناصح الحكومة»، ثم انضم إليه الدكتور إدوارد الدهبي «وطني» ود.أحمد أبوبركة «مستقل»، حيث استندت تعليقاتهم إلى مالا يقبل الجدل دستوريا.. فكان الإعلان السابق لرئيس المجلس مؤكدا ان منازعة التنفيذ جزء من الترضية القضائية، وأنها تتصل بحق التقاضي وكل مصادرة تمنع التمتع بهذا الحق تكون غير دستورية طبقا لأحكام المحكمة الدستورية العليا، وبذلك يستوجب الأمر لأول مرة تطبيق المادة ١٦٤ من الدستور والخاصة بنشوء خلاف موضوعي بين مجلسي الشعب والشورى.

وفي النهاية نؤكد أن أي اقتراح بمشروع قانون يجب ألا يبدد الثقة الضرورية في الضمانات الدستورية، والسؤال هو كيف تقدمت الحكومة بمشروع قانون على هذه الدرجة من الأهمية به نص في احدى مواده شبهة عدم الدستورية به مؤكدة؟! لأنني لا أتصور أن نتصدى للمستقبل بباقة من القوانين محكوم عليها بالذبول أو الموت عند تطبيقها بسبب عدم دستوريتها!

محمود المناوى

mmenawy@ahram.org.eg

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية